

حِرَازُ الْأَصُولِ
فِي شَرْحِ مَرَاتِلِ الْوَصُولِ
٦٦
١٩١

بِمَوْلَانَا الْقَاضِي مُحَمَّدِ بْنِ فِرَاقِ
الشَّهْرِينِ مَبْنِي الْأَخْيَرِ



اسم الكتاب: مرآت الاصول فى شرح مرقات الوصول
Kitabın İsmi / Title: Mir'âtü'l-Usûl Fi Şerhi Mirkâtü'l-Vusûl

التصنيف: اصول الفقه

Mevzuu: Usulü Fıkıh
Classification: Usul al-Fiqh

المؤلف: محمد بن فراموز ملا خسرو

Müellifi / Author:
Muhammed b. Ferâmuz Molla Hüsrev

الناشر: فضيلت نشریات-إستانبول

Yayınevi / Publisher:
Fazilet Neşriyat ve Tic. A.Ş.

الإخراج / **Grafik - Tasarım / Graphics - Design**
Fazilet Neşriyat Grafik Servisi

الطباعة والتجليد / **Baskı ve Cilt / Printing and Binding**
Fazilet Neşriyat Tic. ve A.Ş.

سنة الطباعة / **Baskı Yılı / Date of Printing**
2016

ردمك / **ISBN**
978-9944-251-15-0

رقم الشهادة للنشر من وزارة الثقافة:

T.C. Kültür ve Turizm Bakanlığı Yayıncılık Sertifika No:
T.R. Ministry of Culture Publishing Certificate Number:
16384

جميع الحقوق محفوظة لفضيلت نشریات

©Bütün hakları Fazilet Neşriyat ve Tic. A.Ş.'ye aittir.
All rights reserved and owned by Fazilet Neşriyat Tic. A.Ş.



Bağlar Mah. Mimar Sinan Cad. No: 54 Güneşli - Bağcılar / İSTANBUL
Tel: 0212 657 88 00 Fax: 0212 657 95 88
www.fazilet.com.tr

مِرَاتِلُ الْوَصُولِ
فِي شَرَحِ مِرَاتِلِ الْوَصُولِ

بِمَوْلَانَا الْقَاضِي مُحَمَّدِ بْنِ فَرَامُونَ
الشَّهْرَيْنِ مِنْ أَيْلِ الْخَيْرِ

٦	بسم الله	٩٢	واما ظرفا
١٠	مقدمه	٩٤	واما بشكل
١٩	وموضوعه	١٠٠	والمأموره بنوعان
٢٥	المقصد الاول في الادلة	١٠٧	والاداء اما محض كامل
٢٠	الاول الكتاب	١١٥	واما شبيه بالاداء
٢٣	واما المشتركة	١١٦	ولا بدله من الحسن
٣٥	الاول باعتبار وضعه	١٢٤	وخكمه عدم سقوطه
٣٦	الثاني باعتبار دلالة	١٢٥	فلا بدله من قدرة
٣٧	الثالث باعتبار استعماله	١٢٩	والتمكن من الاداء
٣٧	الرابع باعتبار الوقوف به	...	يستغنى عن البقاء
٣٩	اما الخاص	١٣٢	الامر بما لا يغير ليس امره
٤٩	ومنه الامر	١٣٥	ويؤمر الكفار بالايمان
٦١	ومطلقة لا يقتضي التكرار	١٣٧	ومنه النهي وهو لفظ
٦٥	وضع المصدر	١٥٠	تذنيب الامر بالشيء
٦٨	وهو اما مطلق عن الوقت	١٥٢	ومنه المطلق
٦٨	بمحت الفاء الجزائية	١٥٤	واما العام فلفظ يستغنى
٧٤	العلة التامة	١٥٧	بمحت شريف يتعلق بالعام
٨٠	واما وجوب الاداء	...	المخصوص منه البعض
٨٥	واما معياره	...	والفرق بين المخصص والناسخ

١٥٩	واذا خص بجملة مستقلاً	١٨٥	واما المشترك فما وضع
١٦٤	الفن اظ العموم والجمع المفعول	١٨٧	واما الجمع المنكسر
٥	مطلب علم ان الاصل	١٨٧	واما الظاهر فما عرف مراده
...	في الالف واللام عند	١٨٩	واما النص فما زاد اذ ظهوراً
...	الاصولين هو العهد	١٩٠	وحكمه وجوب العمل بما اوضح
...	الخارجي ثم الاستغراق	١٩١	واما المفسر فما زاد وضوحاً
١٦٦	مطلب ان المستثنى منه	١٩٢	واما المحكم فما زاد اذ قوة
...	وان لم يكن عاماً لكنه	١٩٥	واما الخفي فما خفي مراده
...	يتضمن معنى العموم	١٩٦	واما الشكل
١٦٨	مبحث لطيف يتعلق	١٩٧	واما المجمل فما خفي مراده
...	بل جمع تفصيلاً وبالاستثناء	١٩٩	واما التشابه
١٦٩	مطلب ان مشايخ الاصول	٢٠٥	واما الحقيقة
...	لم يفرقوا بين جمع الكثرة	٢٠٨	واما المجاز
...	والقلة	٢٢٢	فشرط صحتها حكماً
١٧١	والنكرة المنفية	٢٢٩	فلا يجتمعان مراد من بلفظ
١٧٤	ومن لذوات من يعقل	٢٣٥	ثم شرط صحتها قرينة ثبوتها
١٧٥	وما كن لكننا لصفات	٢٤٠	ثم الداعي اليه
١٧٥	القول في من التبعية	٢٤١	تذنب بمبحث فيه عن
...	على ما قاله اثنان عربية	...	حروف المعاني

٢٤٦	والفاء للنقيب	٣١٩	مبحث المصدر والمنفرد
٢٤٨	أوشر للتأخر	٣٠٠	حزمة مايلون القفل
٢٥١	وبل للاعراض	٢٢٤	فصل استدلال بوجوه فسادة
٢٥٢	ولكن للاستدراك	٣٢٢	ومنها ما قيل القران في النظم
٢٥٤	واولا حدهما فوقه	٢٢٢	مبحث المغايرة الاعتبارية
٢٦٥	ومنها حروف الجر	٢٣٦	ومنها تخصيصه بغيره
٢٧٨	مبحث اذا قرن بالكلام شرطاً	...	المتكلم
٢٧٨	وفي الظرفية	٣٢٧	ومنها حمل المطلق على التقيد
٢٨٣	ومن من كلمات الشرط	٣٢٩	ومن المباحث المشتركة
٢٩١	وكذا اسم العدد عليهم	...	البيان
٢٩٣	واما الصريح فما ظهر المراد	٢٤٦	مبحث ان الاستثناء آه
٢٩٣	واما الكناية فما استرل المراد	٣٤٩	اما التخصيص فمقتضى العام
٢٩٧	واما الدال بعبارته	...	على بعض متناوله
٢٩٧	كاف التشبيه يهيه	٣٥٢	واما الامتناء فنصل
٢٩٨	مبحث اللازم للتقدم	٣٥٨	واما التعليق فيمنع العملية
...	والتأخر	٣٦٠	مبحث مهم
٣٠٠	واما الدال باشارته	٢٦١	مبحث في الشرط والجزاء
٣٠٤	واما الدال بدلالته	...	وفيه اختلاف بين اهل
٣١١	واما الدال باقتضائه	...	العربية والميزانين